

308122 – هل المريض بثنائي القطب يعتبر مجنوناً وهل المجنون يدخل الجنة؟

السؤال

هل المريض الذي تم تشخيصه من الدكتور أنه ثنائي القطب، فهل يندرج تحت أنواع الجنون، ويدخل الجنة بغير حساب؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

مرض ثنائي القطب bipolar disorder ليس نوعاً من الجنون، ولكنه يؤدي إلى :

1- حالة من الاكتئاب ، فيها خمول مرضي زائد ، يعيق النشاطات الحياتية الأساسية .

2- حالة من الهوس ، فيها نشاط مرضي زائد .

ويمكن التعرف على هذا المرض وطرق علاجه من خلال هذا الرابط:

<https://bit.ly/2xSnUIU>

كما ينظر: جواب السؤال رقم: (268960)

ثانياً:

المجنون يرفع عنه القلم ، فلا يؤاخذ بفعل المحرمات وترك الواجبات، لأنه غير مكلف. وقد قال صلى الله عليه وسلم: **رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقَلَ** رواه أبوداود في " السنن " (رقم/4403)، وصححه الألباني في " صحيح أبي داود " .

ومن ولد مجنوناً ، واستمر على ذلك حتى مات، فإن كان أبواه أو أحدهما مسلماً، فإنه يكون تبعاً لأبويه في الجنة. وإن كان لأبوين كافرين : فالصحيح أنه يمتحن يوم القيامة، فإن نجا، دخل الجنة؛ لما روى أحمد (16301)، وابن حبان (7357) عن الأسود بن سريع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

أربعة يحتجون يوم القيامة : رجل أصم ورجل أحمق ورجل هرم ورجل مات في الفترة .

فأما الأصم فيقول: يا رب لقد جاء الإسلام وما أسمع شيئاً.

وأما الأحمق فيقول: رب قد جاء الإسلام والصبيان يحذفونني بالبعر.

وأما الهرم فيقول : رب لقد جاء الإسلام وما أعقل.

وأما الذي مات في الفترة فيقول: رب ما أتاني لك رسول.

فيأخذ موثقهم ليطيعه ، فيرسل إليهم رسولا أن ادخلوا النار. قال فوالذي نفسي بيده لو دخلوها كانت عليهم بردا وسلاما

والحديث صححه الألباني في "السلسلة الصحيحة" برقم (1434) .

قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (3/ 246): "وقد صحت مسألة الامتحان في حق المجنون ومن مات في الفترة من طرق صحيحة . وحكى البيهقي في كتاب الاعتقاد أنه المذهب الصحيح. وتُعقَّب بأن الآخرة ليست دار تكليف فلا عمل فيها ولا ابتلاء.

وأجيب بأن ذلك بعد أن يقع الاستقرار في الجنة أو النار، وأما في عرصات القيامة فلا مانع من ذلك، وقد قال تعالى: **يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون** .

وفي الصحيحين أن الناس يؤمرون بالسجود فيصير ظهر المنافق طبقا فلا يستطيع أن يسجد" انتهى.

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: " هل يحاسب المولود المتخلف عقلياً؟ وهل تعتبر ولادة طفل متخلف عقلياً عقوبة لوالديه؟

فأجاب بقوله: المولود المتخلف عقلياً : حكمه حكم المجنون ، ليس عليه تكليف، ولا يحاسب يوم القيامة.

لكنه إذا كان من أبوين مسلمين ، أو أحدهما مسلماً : فإن له حكم الوالد المسلم، أي أن هذا الطفل يكون مسلماً فيدخل الجنة.

أما إذا كان من أبوين كافرين فإن أرجح الأقوال أنه يمتحن يوم القيامة بما أراد الله عز وجل فإن أجاب وامتثل أدخل الجنة، وإن عصى أدخل النار.

هذا هو القول الراجح في حق هؤلاء، وهو ما ينطبق على من لم تبلغهم دعوة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كأناس في أماكن بعيدة عن بلاد الإسلام ولم يسمعوا عنه شيئاً، فهؤلاء إذا كان يوم القيامة امتحنهم الله سبحانه بما شاء ، فمن أطاع منهم دخل الجنة، ومن عصى دخل النار.

وقد يقول قائل: كيف يمتحنون وهم في دار الجزاء ، وليسوا في دار التكليف؟

وجوابنا على هذا:

أولاً: أن الله سبحانه وتعالى يفعل ما يشاء، وله أن يكلف عباده في الآخرة، كما كلفهم في الدنيا.

ثانياً: أن التكليف في الآخرة ثابت بنص القرآن **يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ * خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ** . فمثل هذا قد يقع في الآخرة.

إن هذا المولود المتخلف عقلياً : حكمه حكم المجانين ، وليس عليه تكليف، وحكمه حكم أبويه: إن كانا كافرين، وإن كانا مسلمين، أو أحدهما مسلماً" انتهى من "مجموع فتاوى ابن عثيمين" (18 / 12).

وأما من كان عاقلاً بعد البلوغ ثم جُن، فإنه يحاسب عما فعله قبل جنونه.

والله أعلم.